

سنن الدارقطني

66 - حدثنا أبو محمد بن صاعد ثنا الحسن بن داود المنكدري ويحيى بن المغيرة أبو سلمة وأحمد بن الفرغ أبو عتبة قالوا حدثنا بن أبي فديك ثنا الصحاك بن عثمان عن نافع عن بن عمر Y أن رسول الله ﷺ أمر بإخراج زكاة الفطر أن تؤدي قبل خروج الناس إلى الصلاة وأن عبد الله ﷺ كان يؤدي قبل ذلك بيوم أو يومين